

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# مصادر السنة ومناهج مصنفها

د. الشريف حاتم بن عارف العوني  
فُرغت الأشرطة بإذن من الشيخ

نشر

أبو مهند النجدي  
alm@modhe@yahoو  
almodhe@yahoo

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على إمام الأنبياء ن والمرسلين ، وعلى آله وأصحابه ، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد :

فأسأل الله ﷻ أن يبارك لنا في العلم ، والعمل ، وأن يجعل خطواتنا إلى هذه الدروس في موازين الحسنات ، وأن يُخْلِصَ التَّوَايَا ، ( ويتقبل الأعمال ، إنه ولي ذلك والقادر عليه .

ستكون دورتنا هذه بإذن الله تعالى بعنوان " **مصادر السنة ، ومناهج مصنفها** " <sup>(1)</sup> .

**والمقصود بمصادر السنة :** الكتب التي جمعت سنة النبي عليه الصلاة والسلام واعْتِنَتْ بها وبعلموها على مختلف أوجه التصنيف فيها .

(1) ما بين القوسين سَقَطُ مِنْ الْمَسْمُوعِ ، وَأَكْمَلْنَا السِّيَاقَ بِمَا يُنَاسِبُ .

يعني : السنة هناك مؤلفات كثيرة فيها وهناك وجوه من التصنيف وطرائق للتصنيف فيها مختلفة.

ولقاءاتنا هذه ستكون حول هذه المصادر التي اعتنت بسنة النبي عليه الصلاة والسلام وألَّفَتْ في هذه الوجوه المختلفة من وجوه التصنيف فيها .

والغرض من هذه اللقاءات هو : التعريف بهذه المصادر المتنوعة وبطريقة تأليفها وبأغراض مؤلفيها ليتمكن طالب العلم من الاستفادة من هذه الكتب الاستفادة الصحيحة ؛ لأن المرء إذا عرف منهج المؤلف ومقصده ، وغرضه من التأليف ، استطاع أن يستثمر ويستفيد من هذا الكتاب الاستفادة الصحيحة ، وإذا أقدم عليه لا يُقَدِّم عليه وكأنه أمر مجهول لا يَعْرِف حقيقته بل يُقَدِّم عليه وهو يعرف لِمَا اختار هذا الكتاب دون غيره ، وماذا سيجد في هذا الكتاب ، وما الذي لا يُتَوَقَّع أن يوجد في مثل هذا الكتاب ، فهو يُقَدِّم عليه على علم ، وبينه وهذا أمر ضروري لطالب العلم حتى لا يضيع وقته دون فائدة ، وحتى يستطيع أن يستثمر قراءته في كتب السنة الاستثمار الكامل الصحيح .

ولا أخفي سرًّا - كما يقال - إذا قلتُ بأن حُسْنَ التعامل مع مصادر السنة في الحقيقة هو نصف هذا العلم إن صح التعبير ؛ لأن الباحث الذي يحسن التعامل مع المصادر وله اطلاعٌ كاملٌ على هذه المصادر وعلى مناهجها هو الذي سيستطيع أن يؤلف وأن يُحصِرَ وأن يتعامل مع هذه الكتب التعامل الصحيح ، وبالتالي يستطيع أن يصل إلى نتائج في هذا العلم تُفوق غيره ممن لا يُحسن التعامل مع مثل هذه الكتب .

وقد اخترتُ أن أبتدئ في الكلام عن مصادر السنة بِقِمَّةِ هذه المصادر وبأعلاها وهي كتب الصَّحاح ، الكتب التي اشترطت الصحة . وهناك دورة سابقة كانت قبل أسابيع من الآن عنوانها كعنوان هذه الدورة ، لكن مضمونها مختلف تمامًا عن مضمون هذه الدورة ، وكانت في مكة زادها الله تشريفًا وتعظيمًا ، كانت حول تاريخ التصنيف أو تاريخ وجود التصنيف في السنة النبوية ، وهناك تكلمت عن مصادر السنة لا من جهة أنواع التصنيف كما أنني أفعله الآن ، وإنما عن طريقة نُشوء التصنيف ؛ ما هي أوائل المصنفات في السنة ؟ ما هي أسباب وجود هذه المصنفات ؟ ما هي الأغراض التي حَرَفَتْهَا في كل فترة من الفترات ؟ وهكذا ؛ عَرَضُ تاريخي لمصنفات السنة .

أما الذي ننوي أن نقوله في هذه اللقاءات فهو : الكلام عن مصادر السنة ووجوه تصنيفها ، وأهم المؤلفات لكل وجه من وجوه التصنيف ومنهج هذه المؤلفات .

فإذا أتينا إلى الكتب الصحاح لا شك أنّ قمة كتب الصحاح ما هو ؟ - " **صحيح البخاري** " ، أصلاً إذا قلنا مصادر السنة أول ما يتدر

بالذهن كتاب الإمام البخاري عليه رحمة الله ، فهو أول كتاب سنحاول أن نتعرف عليه وعلى منهجه بشيء مما يُعين على

الاستفادة من هذا الكتاب الاستفادة الصحيحة الكاملة بإذن الله تعالى قدر المستطاع وحسب ما يسمح به الوقت .

نبتدئ كالعادة بإعطاء نبذة سريعة عن الإمام البخاري وإن كان الإمام البخاري معروفاً عند طلبة العلم ، لكن لا بد أن نذكر هذا الإمام

بشيء من الترجمة وفاءً بحقه في أقل تقدير .

**فهو** : أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بَرْدِزْبَةَ الجعفي مولاهم البخاري .

كما ترون هو : محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ؛ أسماء عربية ، هؤلاء الأجداد كلهم مسلمون ، بردزبة : هو الذي كان على المجوسية ومات على المجوسية ؛ لأن الديانة التي كانت شائعة في بخارى قبل دخول الإسلام إليها كانت هي المجوسية .

والمغيرة جَدُّ أو أبي جَدِّ الإمام البخاري ، أسلم على يد رجل يقال له اليمان الجعفي ، ولذلك يقال للإمام البخاري : الجعفي مولا ؛ لأن الولاء يكون لأحد ثلاثة أسباب .

**يُنسب الإنسان إلى القبيلة ولاءً لأحد ثلاثة الأسباب :**

**1- إما بالعتق** : أن يكون عبداً رقيقاً فيعتقه سيده فيُنسب إلى سيده ولاءً .

**2- أو بالجلف** : أن تكون قبيلة حالفت قبيلة فيُنسب إلى القبيلة التي حالفها .

**3- أو بالإسلام** : وهذه فيها خلاف عند أهل العلم ، لكن قالوا تُلحق بعتق الرقبة ؛ لأن الذي أسلم على يديه رجل كأنه أعتقه من النار ، ولذلك استحق أن يكون سيده .

وُلِدَ الإمام البخاري عليه رحمة الله في بخارى ، وهي من بلاد ما وراء النهر - كما هو معروف - في دولة جاكستان الحالية ، في سنة أربع وتسعين ومائة من الهجرة ، أي : في أوائل القرن الثاني الهجري ، وُوُلِدَ أعمى أو أصيب بالعمى بعد ولادته بشيء يسير ؛ على خلاف ،

فَرَأَتْ أُمَّهُ رُؤْيَةً صَالِحَةً أَنَّ إِبْرَاهِيمَ ۖ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ عَلَّمَهَا دَعَاءً ، وَأَنَّ  
بِهَذَا الدَّعَاءِ سَيُشْفَى وَيَبْرَأُ إِذَا دَعَتْ بِهِ ، فَاسْتَيْقِظَتْ وَدَعَتْ بِهِ فَشُفِيَ  
وَلَدَهَا الْإِمَامُ الْبَخَارِيُّ ، وَهَذِهِ كَانَتْ الْحَقِيقَةُ - كَمَا يُقَالُ إِرْهَاصُ -  
لِلْإِمَامِ الْبَخَارِيِّ وَلِمَكَانَتِهِ الَّتِي سَيَحْتَلُّهَا بَيْنَ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَأُئِمَّةِ  
الْمُسْلِمِينَ .

كِرَامَةٌ أُعْطِيَتْهَا أُمُّ هَذَا الْعَالِمِ لِيَتَحَقَّقَ قِضَاءُ اللَّهِ وَقَدْرُهُ فِي هَذَا الْإِمَامِ  
بِأَنَّ يَنَالُ الْمَكَانَةَ السَّامِيَةَ بَيْنَ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ الَّتِي نَالَهَا أَوْ الَّتِي  
عُرِفَ بِهَا .

نَشَأَ نَشَأَةً صَالِحَةً ، أَبُوهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ مِنْ طَلَبَةِ الْحَدِيثِ ، وَقَدْ تَرَجَّمُ  
لِوَالِدِ الْإِمَامِ الْبَخَارِيِّ إِسْمَاعِيلِ الْإِمَامُ الْبَخَارِيُّ بِنَفْسِهِ فِي كِتَابِهِ "   
التَّارِيخُ الْكَبِيرُ " تَرْجُمَةٌ تَدُلُّ عَلَيَّ أَنَّهُ لَهُ عِنَايَةٌ بِالرُّوَايَةِ ، فَاعْتَنَى بِوَلَدِهِ  
هَذَا ، وَوَجَّهَهُ إِلَى السُّنَّةِ وَإِلَى تَعْلُمِهَا مِنْ فِتْرَةٍ مُبَكَّرَةٍ .  
وَكَانَ - وَلَا شَكَّ - لِيُبُوغَ هَذَا الْإِمَامِ عِبْقَرِيَّتُهُ الْفِذَّةَ دُونَ كَبِيرٍ فِي بُرُوزِهِ  
وَفِي تَعْلَمِهِ ، فَقَدْ بَلَغَ مَرْتَبَةَ مِنَ الْعِلْمِ فِي فِتْرَةٍ مُبَكَّرَةٍ جَدًّا مِنْ عَمْرِهِ  
، بَلْ لَهُ قِصَّةٌ مَعَ أَحَدِ شَيُوخِهِ وَهُوَ الدَّخْلِيُّ وَلَهُ مِنَ الْعَمْرِ أَحَدُ عَشَرَ  
عَامًا .

كَانَ هَذَا الشَّيْخُ يُحَدِّثُ فَرَوَى حَدِيثًا : عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سُبَيْعٍ ..  
فَقَالَ : لَهُ الْبَخَارِيُّ وَهُوَ عَمْرُهُ أَحَدُ عَشْرَةِ سَنَةٍ : هَذَا خَطَأٌ !! وَالشَّيْخُ  
كَبِيرٌ فِي السِّنِّ ، حَوْلَهُ الطَّلَابُ ، وَهَذَا غَلَامٌ عَمْرُهُ أَحَدُ عَشْرَةِ سَنَةٍ ،  
يَعْنِي مِثْلَ بَعْضِ الْأَبْنَاءِ الْجَالِسِينَ مَعَنَا الْآنَ . أَحَدُ عَشْرَةِ سَنَةٍ !!  
وَالشَّيْخُ يُحَدِّثُ وَأَمَامَهُ الطَّلَابُ ، وَهَذَا يَقِفُ أَمَامَ النَّاسِ وَيَقُولُ :  
أَخْطَأْتُ .

فَقَالَ لَهُ الدَّخْلِيُّ وَزَبَّرَهُ وَنَهَرَهُ ، وَبَعْضُ الْجُلُوسِ كَيْفَ تَقُولُ تُخَطِّئُ  
الشَّيْخَ ؟!

فَقَالَ : مَا حَدَّثْتُ بِهِ الشَّيْخَ خَطَأً .

فَالشَّيْخُ كَأَنَّهُ تَرَدَّدَ فَدَخَلَ إِلَى بَيْتِهِ لِيَنْظُرَ فِي كِتَابِهِ الَّذِي نَسَخَهُ بِخَطِّ  
يَدِهِ ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَضْحَكُ فَقَالَ : أَصَابَ الْغَلَامُ . كَيْفَ الصَّوَابُ يَا غَلَامُ  
؟ يَعْنِي : أَقْرَبُ أَنَّهُ خَطَأٌ لَكِنْ يَرِيدُ هَلْ يَعْرِفُ الصَّوَابَ .

فَقَالَ لَهُ الْبَخَارِيُّ : الصَّوَابُ إِبْرَاهِيمُ عَنْ الزَّبِيرِ بْنِ عَلِيٍّ ، مَا هُوَ :  
إِبْرَاهِيمُ عَنْ أَبِي سُبَيْعٍ ، وَإِنَّمَا : إِبْرَاهِيمُ عَنْ الزَّبِيرِ بْنِ عَلِيٍّ .

قَالَ : مَا أَدْرَاكَ ! كَيْفَ عَرَفْتَ أَنَّ هَذَا هُوَ الصَّوَابُ ؟

قَالَ : لِأَنَّ إِبْرَاهِيمَ لَا يَرُوي عَنْ أَبِي سُبَيْعٍ ، وَإِنَّمَا يَرُوي عَنْ الزَّبِيرِ بْنِ  
عَلِيٍّ .

فيصل به الجزم بالصواب ومعرفة الصواب إلى درجة الجرأة بالرد على شيخ كبير في السن يُحدث الطلبة .  
مثل هذه القصة تكفي لبيان مقدار العبقرية التي أُوتِيهَا الإمام البخاري في تلك الفترة المبكرة من عمره .  
ثم بعد ذلك خرج للحج ووالدته - ووالده توفي وهو صغير - وأخوه ،  
ومر ببعض المدن الإسلامية من طريقه إلى بخاري في خراسان في العراق ،  
وسمع بها من عدد كبير من الشيوخ ، ثم لَمَّا أرادت أمه أن ترجع مع أخيه إلى بخاري استأذنها الإمام البخاري في المُكث في مكة لطلب العلم ، فأذنت له بذلك ، فرجعوا إلى بلدهم ومكث هو في رحلته في طلب .

وتَلَقَّى العلم على عدد كبير جدًا من الشيوخ يزيدون على ألف شيخ ، وإن كان لم يُخْرَج في " الصحيح " قطعًا إلا على العدد يسير منهم ممن رضي عدالتهم وضبطهم ، فكما يذكر الإمام البخاري أنه سمع من أكثر من ألف شيخ كلهم يقولون : أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ ، يعني هؤلاء الأكثر من ألف شيخ كلهم من أهل السنة ، ليس فيهم أحد من أهل البدع ، فلو أضفت إليهم مَنْ لَقِيَهُمْ من أهل البدع لتضاعف هذا العدد .

### من أبرز شيوخ الإمام البخاري :

وهم كُنْتُرُ كما ذكرنا - شيخه علي بن المديني ؛ علي بن عبد الله جعفر بن نجيح المديني ، الإمام الشهير إمام العلل الذي كان يقول عنه الإمام النسائي : كأنما خُلِقَ علي بن المديني بعلم العلل - أو بالعلل .

هذا الإمام الكبير وهو رأس علم العلل في بداية القرن الثالث الهجري تَلَمَذَ عليه الإمام البخاري واستفاد من رواياته ومن فهمه وغوصه في علم العلل استفادة عظيمة ، وكان يقول الإمام البخاري كلمته الشهيرة : ما استصغرتُ نفسي عند أحد إلا عند علي بن المديني .

يقول : ما هانت عليَّ نفسي ولا صَغُرْتُ عليَّ نفسي عند أحد من العلماء إلا عند علي بن المديني ، أَعْرِفُ مقدار جهلي أمام علمه ، هذا مع أنه لقي الإمام أحمد ولقي يحيى بن معين ، من هم أكبر من الإمام البخاري ، وهم من شيوخه ، يقول هذه العبارة في علي بن المديني لتعرف مكانة هذا الإمام في علم الحديث ، وفي علم العلل ، إلا أن علي بن المديني لما بلغته هذه العبارة ، لما بلغته كلمة الإمام

البخاري وأنه كان يقول : ما استصغرت نفسي عند أحد إلا عند علي بن المديني ، قال : دعوه فإنه لم ير مثل نفسه .  
يعني يقول : هذه الكلمة - ما استصغرت نفسي عند أحد إلا عند علي بن المديني - يقولها البخاري تواضعًا ، وإلا فهو أعلم مني ، بل هو أعلم من جميع شيوخه . أي كل الذين رأهم من العلماء دونه في العلم ، وهو أعلم من جميع من لقيهم .  
ذكرنا من شيوخه : الإمام أحمد ، وابن مَعِين ، والحَمِيدِي ، وإسحاق بي رَاهَوِيَه ، ومحمد بن يحيى الذُّهَلِي ، وجماعة من أهل العلم هؤلاء من أعيانهم .

جَابَ بلدان العالم الإسلامي في الرحلة في طلب العلم ، وتميز - كما ذكرنا - بحافظة باهرة وشهيرة ، وقِصَصَه في ذلك أكثر من قصة ، وكان إمامًا في أبواب كثيرة من أبواب الخير ، وكان من العُبَاد ، لا يكاد يترك يومًا إلا ويتهدد لله عز وجل فيه ، بل كان له في رمضان خمتان : قراءة لنفسه يختم فيها كل ثلاثة أيام ، يعني يقرأ كل يوم عشرة أجزاء ؛ هذه لنفسه ، وإذا أمَّ بالناس يختم كل عشرة أيام ؛ يعني يقرأ كل يوم عشرة أجزاء وأضف إليها تقريبًا ثلاثة أجزاء ، فتقريبًا ثلاثة عشر جزءًا كل يوم ؛ ثلاثة إذا أمَّ بالناس وعشرة لنفسه .

وكان مضرب المثل في الكرم والسَّمَاحة والجود ، هو الذي كان يقول : ما ماكس رجلٌ ولا ساوم في بيته ، يعني إذا جاء يشتري يقول : هذه السلعة بكذا ، مباشرة يدفع المبلغ دون أن يساوم ، ويرى أن هذا مما يَحُطُّ بالمروءة وأنه لا ينبغي للإنسان أن يساوم ، في أمور الدنيا يتساهل .

في الجهاد كان فارسًا ، وهذا لعله لا يُعرف ، يقول عنه تلميذه ووَرَّاقه محمد بن أبي حاتم : ما أخطأ سهم محمد بن إسماعيل قط ، ولا سابقه أحدٌ إلا وسبقه أبو عبد الله ؛ على الخيل يعني ، فكان فارسًا شجاعًا يُرابط على الحدود .

وفي يوم من الأيام وهو على الرباط على الحدود نام نومًا عميقًا فَعَجِبَ تلميذه من هذه النومة لأجل أن يقوم الليل ، فقال له : يا أبا عبد الله فَعَلْتَ اليوم لم أعهدك أن تفعله . فقال : إننا على الثغر وأخشى أن يُبَاغِتْنَا العدو ، فلا بد أن أكون في قوة واستعداد وتأهب لمواجهة الأعداء . فلم ينم إلا لأجل أن يتقوى الجهاد وعلى مواجهة أعداء الله عز وجل .

له أيضًا موقف مهم جدًا في قضية الغيبة ، ما أعرف أنني اغتبت رجلًا منذ عرفت أنّ الغيبة حرام ، يعني من يوم أن بلغ ، من يوم أن أصبح مكلّفًا ما اغتاب أحدًا ، وله تفسير في هذا الجانب عجيب : في يوم من الأيام كان أحد شيوخه يُحدث ، والإنسان في بعض الأحيان قد يقول معلومة جيدة أو كذا فيفرح المتكلم أنه أفاد السامعين بهذه الفائدة ، فابتسم هذا الشيخ وهو يُحدث فرحًا وإعجابًا بالفائدة التي أفاد بها الطلاب ، يقول البخاري : فابتسمت لابتسامه الشيخ ، يعني : عرفت أنه فرح على الفائدة التي أفادنا إياها ، فخشي أن تكون هذه الابتسامه غيبة ، فبعد أن انتهى الدرس ذهب للشيخ يتخلّله ويطلب من الشيخ أن يعفو عنه ، يقول : وقع مني كذا ؛ ابتسمت ، فابتسمت لابتسامتك ووقع في قلبي كذا وكذا . فقال : اذهب رحمك الله فأنت في حلّ . ما في أعظم من هذا الورع ، يعني إلى هذا الحد ، مجرد ابتسامه خشي أن تُحسب عليه غيبة عند الله عز وجل ، فرأى أن يعتذر وأن يتحلل قبل أن يُقتص منه يوم القيامة .

الكلام في أبي عبد الله البخاري طويل جدًا ، لكن طبعًا حصلت له ابتلاءات في حياته ، وهذه سنة الله عز وجل في أهل الصلاح ، وأهل العلم ، لا بد أن يقع لهم ابتلاء ؛ إما أن يُبتلوا بالنعم ويمتحنهم الله عز وجل ليرى هل يشكروها حق شكرها ويقوموا بها ؟ أو يُبتلوا بالبلياء والصّر ليرى الله عز وجل صبرهم واحتمالهم واحتسابهم ، وليُكفّر عنهم سيئاتهم ويرفع درجاتهم عنده سبحانه وتعالى .

ابن أبي عمير الإمام البخاري بأكثر من فتنة وأكثر من ابتلاء ، وصبر واحتساب وضرب أروع الأمثلة في الصبر والاحتساب ، وأشد هذه الابتلاءات اتهامه بالبدعة وهو الذي كان إمامًا من أئمة السنة ينصر السنة ويدافع عنها ، ولا شك أن هذا الاتهام كان باطلاً ، وقد عرّف ذلك كثير من معاصريه ممن كان يتهمه ، وأعلنوا توبتهم واعتذارهم في حياته وبعد وفاته أعلنوا توبتهم لله عز وجل مما قالوه في حقه .

توفي هذا الإمام في سنة سنة وخمسين ومائتين من الهجرة .  
**وقد ترك مؤلفات كثيرة جدًا في السنة وعلومها ، من أشهرها كتابه :**

" الصحيح " الذي سيكون مَحَطَّ كلامنا ، وكتاب " التاريخ الكبير " ، و " التاريخ الأوسط " ، و " التاريخ الصغير " ؛ وكلها في تراجم الرواة ، ليست في علم التاريخ المعروف ، إنما هي في تراجم الرواة ، وكتاب " الضعفاء الكبير " ، وكتاب " الضعفاء الصغير " ، وكتاب "

القراءة خلف الإمام " ، وكتاب " الأدب المفرد " ، و " جزء رفع اليدين في الصلاة " ، وغيرها من المؤلفات الكثيرة العديدة والتي فُقدَ شيء كثير منها وبقي منها أهمُّها ، وأهم كتابين له في الحقيقة هما : " الصحيح " ، و " التاريخ الكبير " ، هذه أهم كتب الإمام البخاري وكلاهما موجود مطبوع بحمد الله تعالى .

### أما كتابه " الصحيح " ، فنبتدئ أولاً في سبب تأليف هذا الكتاب :

يذكر الإمام البخاري أن سبب تأليفه لهذا الكتاب أنه كان في مجلس إسحاق بن رَاهُويه - إسحاق بن إبراهيم الحنظلي - شيخه ، فقال إسحاق : لو أن أحدكم يجمع مختصراً في صحيح أحاديث النبي عليه الصلاة والسلام ، يقترح هذا الشيخ على طلابه أن يجمعوا كتاباً مختصراً في صحيح السنة النبوية .

يقول البخاري : فوقع هذا الكلام في نفسي ، يعني يوم اقترح علينا إسحاق بن راهويه هذا الاقتراح قَدَحَ في ذهني أن أقوم بهذا الجَمْع ، وبادر بالفعل بهذا الجمع من فترة مبكرة .

وقد حاول أحد العلماء أو الباحثين المعاصرين وهو الشيخ عبد الفتاح أبو غدة عليه رحمة الله أن يُحدد بداية تأليف الإمام البخاري لكتابه الصحيح ، اعتمد في ذلك على خبر ذكره الإمام العُقَيْلي ؛ يذكر الإمام العقيلي عليه رحمة الله أن البخاري عرض كتابه " الصحيح " على ثلاثة من شيوخه وهم : الإمام أحمد ، ويحيى بن معين ، وعلي بن المديني ، وأنهم وافقوه عليه وعلى صحة ما فيه إلا أربعة أحاديث فقط ، يقول العقيلي : والصواب فيها مع البخاري ، حتى هذه الأربعة أحاديث فالصواب فيها مع البخاري .

فحاول الشيخ أن يستنبط بداية التأليف من تواريخ وافيات هؤلاء العلماء ؛ لأن أقدم واحد من هؤلاء - وهو يحيى بن معين - تُوفي سنة ثلاثة وثلاثين ومائتين من الهجرة ، ومعنى ذلك أنه لا بد من أن البخاري ابتدئ في تأليف الصحيح قبل سنة مائتين وثلاثة وثلاثين ، ولنفرض مثلاً ابتدئ في التأليف سنة مائتين واثنين وثلاثين ؛ هذا في أقل تقدير ، فيكون عمره حينها كم سنة ؟ وُلد سنة أربع وتسعين ومائة ، كم يكون عمره ؟ ثمانية وثلاثين سنة هذا . ماهو البداية ، هذا آخر تأليفه ؛ لأنه عَرَضَ الصحيح كاملاً ، يعني انتهى من تأليف الصحيح المفترض يكون قبل تَقْدِيمِهِ سنة مائتين واثنين وثلاثين ؛ لأنه عرض الصحيح كاملاً على هؤلاء الشيوخ الثلاثة ، وأولهم وفاةً هو يحيى بن



معين ؛ سنة ثلاثة وثلاثين ومائتين ، لكن نفرض أنه لعرض قبله وبعده بسنة على أقل تقدير ، سنة مائتين واثنين وثلاثين ، معنى ذلك أنه كان عمره ثمانية وثلاثين سنة يوم أن انتهى من تأليف الصحيح . ويذكر البخاري نفسه أنه مكث في تأليف الصحيح ستة عشر عامًا ، يعني معنى ذلك سنة كم ابتدئ في تأليفه ؟ مائتين اثنين وعشرين . كم كان عمره ؟ كان عمره ستة عشر سنة يوم ابتدئ بتأليف الصحيح ، وانتهى وعمره ثمانية وثلاثين سنة ، وهذا أيضًا دليل آخر على نبوغ هذا الإمام ، وعلى مبادرته إلى التأليف من هذه الفترة المبكرة ، والتأليف فيه فن وفيه وجه من وجوه التصنيف لم يسبق إليه ، فكما سيأتي إن شاء الله هو أول من ألف في الصحيح المجرد ، ولذلك كانت هذه الفكرة أول من اقترحها إسحاق بن راهويه وأول من بادر في تنفيذها الإمام البخاري .

ونأخذ من هذه فائدة يا إخواني لإخواننا وأبناءنا الشباب ألا يحقر الإنسان نفسه - كما نقول دائمًا - ابن ستة عشر أو خمسة عشر أو أربعة عشر ، إذا ابتدئ من هذه الفترة بتكوين نفسه وبمشروع علمي ، قد يمكث عشر سنين وعشرين سنة يؤلف كتابًا ينفع الأمة طوال قرونها وبقائها ، فلا يستخف الإنسان بنفسه ، عليه أن يكون عالي الهمة ويبادر في خدمة السنة النبوية .

المقصود أن هذه هي بداية تأليف الإمام البخاري تقريبًا في هذه الفترة وفي هذا التاريخ ، في سنة تقريبًا مائتين واثنين وعشرين وكان عمره ستة عشر سنة .

انتخب الإمام البخاري صحيحه من نحو ستمائة مائة ألف حديث ، اختار أحاديث الكتاب من نحو ستمائة مائة ألف حديث كان قد سمعها من شيوخه ، طبعًا المقصود بهذا العدد لا أن المتون ستمائة ألف متن ، وإنما المقصود به الأسانيد والأحاديث ؛ سواء كانت مرفوعة ، أو موقوفة على الصحابة ، أو مقطوعة على التابعين ، يعني سواء كان منتهى الإسناد فيها إلى النبي عليه الصلاة والسلام أو إلى الصحابة أو إلى التابعين فمن دونهم ، فالمقصود أنه انتخبه من ستمائة ألف رواية أو إسناد .

الابتداء في تأليف هذا الكتاب في المسجد الحرام في مكة ، ووضع تراجمه في المدينة النبوية أو العكس وضع التراجم في مكة ووضع الأحاديث في المدينة .

ويُذكر أنه ما وضع حديثًا إلا وتوضاً - وفي رواية : اغتسل - وصلى ركعتين ، قبل كل حديث من أحاديث " الجامع " وهو يقصد بذلك طلب التوفيق والإعانة من الله سبحانه وتعالى على أن يوفقه في اختيار الأحاديث الصحيحة التي ليس لها علة ولا شيء يقدر في صحتها .

اسم هذا الكتاب الكامل الصحيح :

## " الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه "

هذا اسم صحيح البخاري الكامل الذي سماه به المؤلف وهو البخاري ، وهذا الاسم مهم وسنقف مع كلمة من كلماته لنشرحها ونبين من خلالها منهج الإمام البخاري ، " الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه " .

فأولاً كلمة " **الجامع** " التي ذكرها الإمام البخاري هنا : المقصود بـ " الجامع " والمقصود بهذه العبارة أن هذا الكتاب يجمع أبواب العلم كلها ، ولا يقتصر فقط على نوع من أنواع الأحاديث أو قسم من أقسام الأحاديث ، يعني هناك طريقة في التصنيف سيأتي الكلام عليها بإذن الله تعالى وهي طريقة التصنيف على السنن ، كتب السنن أكثر عنايتها بالأحاديث التي تتعلق بالأحكام الفقهية ، أما كتب الجوامع فهي تشمل كل الأحاديث ، سواء استنبط منها حكم فقهي أو لم يُستنبط منها حكم فقهي .

س: هل يمكن أن يوجد حديث لا يُستنبط منه حكم فقهي أو لا يوجد؟  
ج: يوجد .

س: مثل ؟

ج: أحاديث الترغيب والترهيب .

أحاديث الترغيب والترهيب ممكن يقال أنه يستنبط منها استحباب أو كراهة .

س: مثل أيش ؟

ج: أحاديث السيرة والمغازي .

مثل بعض أحاديث السيرة والمغازي لا يستنبط منها حكم . صحيح .

س: غيرها؟

ج: أشراط الساعة .

أشراط الساعة ، صفة الجنة والنار ، أهوال يوم القيامة ، هل هذه متعلقة بأحكام الحلال والحرام؟! ما يمكن ؛ لأنها أمور صحاح متعلقة

بالاعتقاد ، وجوب اعتقاد صحتها إذا ثبتت ، لكن لا يتعلق به حكم فقهي من حل أو حرمة أو ما شابه ذلك .

فهذه التي تعنتي بها كتب السنن ؛ الأحاديث الخاصة بأحاديث الأحكام أو أحاديث الفقه ، أما الجوامع فتجمع كل السنة ، سواء متعلقة بالأحكام أو غير متعلقة بالأحكام ، وهذا واقع صحيح البخاري ؛ ولذلك أورد فيه أحاديث علامات الساعة ، وفي كتاب التفسير أورد بعض أحاديث التفسير وأصلاً أحاديث التفسير لا علاقة لها بالأحكام ، وفي فضائل الصحابة والبلدان والقبائل ؛ هذه لا يتعلق بها أيضاً حكم في كثير من الأحيان .

المقصود : أنه أخرج ما يتعلق بجميع أبواب العلم ، استنبط منها حكم فقهي أو لا ، ولذلك قد وصف بـ " الجامع " .

ما دمنا نتكلم عن أن هذا الكتاب شمل جميع أبواب العلم ، فنريد أن نتكلم عن تبويبات البخاري ومزايا هذه التبويبات :

تميز الإمام البخاري في تراجم أبوابه وعناوين هذه الأبواب التي وضعها للصحيح ، وحتى قيلت العبارة الشهيرة التي يقال فيها : فقه البخاري في تراجم أبوابه أو في تراجم صحيحه ، يعني من أراد أن يعرف فقه البخاري وأرائه الفقهية فعليه أن يقرأ تراجم الأبواب فإنه سيعرف فقه الإمام البخاري .

وتراجم الإمام البخاري تنقسم إلى قسمين كما بين ذلك الحافظ ابن حجر : منها تراجم ظاهرة المقصود ، يعني يكون علاقة الترجمة بالحديث ظاهرة وبيّنة .

مثل : باب التداوي بأبوال الإبل وألبانها ، أورد فيه حديث العُرَائِيَّينَ (( **الَّذِينَ اجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ فَأَوْصَاهُمُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِأَنْ يَخْرُجُوا إِلَى رَاعِيهِ لَهُ ، وَدُوْدٍ لَهُ مِنَ الْإِبِلِ لِيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا** )) ويتداووا بذلك مما أصابهم من الداء .

هذا التبويب علاقته بالحديث واضحة وصريحة ، لا تحتاج إلى دقة استنباط وفهم .

لكن هناك أبواب أُنْعِبَت العلماء في معرفة علاقة الحديث بالباب وكيف استنبط الإمام البخاري ذلك الحكم من ذلك الحديث الذي أوردته تحت ذلك الباب ، ومن أمثلة ذلك باب عقده الإمام البخاري في صحيحه ، قال : باب تزويج المعسر الذي معه القرآن والإسلام ، ثم أورد فيه حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال : (( **كُنَّا نَعْرُو مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا** ))

**تَسْتَحْصِي** - استأذنوا النبي عليه الصلاة والسلام في الخِصَاء ؛ أن يَخْصُوا أنفسهم حتى لا يقعوا في الإثم ، يقول ابن مسعود - **فَتَهَاتَا عَنْ ذَلِكَ** .

ما هي علاقة هذا الحديث باب تزويج المُعْسِر الذي معه القرآن والإسلام ؟

علاقة خفية جدًا ، يقول بعض العلماء الذين شرحوا هذا الحديث : لَمَّا كان الشاب - وهذا ينفعكم الآن ، خاصة الذي لم يتزوج منكم - لا يستغني عن الزواج ولا بد له من الزواج وهو مأمور بأن لا يقع في الإثم وأن يرتكب الفاحشة ، يعلم النبي عليه الصلاة والسلام أن تَهْيَهُ عن الخِصَاء في مثل هذه الحالة سيحقق له مشقة عظيمة ، فقير كما تأتي رواية أخرى لابن مسعود : **« وَليْسَ لَنَا شَيْءٌ »** . يعني ليس عندنا مال حتى نتزوج ، فليس عنده مال حتى يتزوج وهو في حاجة إلى الزواج ومنهي عن الخِصَاء ولا يمكن أن يرتكب الفاحشة المنهي عنها ؛ هذه مشقة عظيمة ، إِذَا ما هو الحل ؟ لا حَلَّ إِلَّا أَنْ يُزَوِّجَ بِمَا معه من القرآن والإسلام ؛ لأنه لا يخلو مسلم أن يكون معه شيء من القرآن ، فدل ذلك على أن النبي عليه الصلاة والسلام لما نهاهم عن الاختِصَاء كأنه يقول للناس : فَرَّوْجُوهُمْ وَإِنْ كَانُوا فَقَرَاءَ بِمَا مَعَهُمْ مِنَ الْإِسْلَامِ وَالْقُرْآنِ .

شوف الاستنباط . بعيد ودقيق جدًا !! وللإمام البخاري من هذه الأمثلة شيء كثير ، ولذلك اعتنى العلماء بتأليف مؤلفات خاصة في بيان علاقة الحديث بالباب ، وقد طبع من هذه المصنفات عدة كتب ، من أشهرها ، ومن أولها بالذكر ثلاثة كتب يأتي ذكرها إن شاء الله عندما نتكلم عن أهم الكتب التي تكلمت عن كتاب البخاري . قلنا أن تراجم البخاري إما أن تكون ظاهرة وإما أن تكون خفية ، والخفية ضربنا لها مثالاً ، لكن ما هو سبب هذا الخفاء في تراجم البخاري ، يعني هل الإلغاز وذكر التراجم على هذا الوجه من الغموض مَطْلَبٌ ؟

لا شك أنه ليس مطلباً ، والوضوح حسن ومطلوب ، لكن سبب هذا الغموض هو أن البخاري قد لا يجد حديثاً صحيحاً على شرطه ينص على هذا الحكم ، فيضطر أن يستنبط هذا الحكم من حديث على شرطه ولو كان هذا الاستنباط فيه شيء من الخفاء ، ولكون الكتاب يريده مختصراً لم يزد في الشرح والإيضاح ؛ يضع التبويب ويضع تحته الحديث ، ولا شك أن أمثال الإمام البخاري من الأذكاء والعباقرة -

وما أقلهم ! - ربما ظن الأمر في غاية الوضوح لشدة ذكائه وهو عند غيره في غاية الغموض ، ولذلك عُرف الإمام البخاري بكثرة إلغازه في جميع مصنفاته ، حتى في كتابه " التاريخ الكبير " ، يعني منهج الإلغاز والأسرار والغموض والفوائد المختفية في أثناء الكتاب هذه منتشرة في كل كتب الإمام البخاري ، وهذا مرده - والله أعلم - إلى شدة ذكائه ؛ يظن أن الكلام واضحًا وهو قد يكون كذلك عند غيره من الناس بل من العلماء ، حتى أنهم تَعَبُوا كثيرًا في بعض الأبواب . لكن في الحقيقة هناك بعض الأبواب أعيت العلماء أن يجدوا لها جوابًا ، ما عرفوا علاقة الباب بالحديث أبدًا ، فوجهوا هذا الأمر بتوجيه معين ، فإما أن يكون هذا عجز من العالم ألا يجد وجه الترابط بين الباب والحديث ؛ هذا وجه وارد ، وهناك سبب آخر بينه أحد رواة " صحيح البخاري " ، وهو أنه ذكر أنهم لما نسخوا " صحيح البخاري " من نسخة تلميذ البخاري القَرَبْرِي وجدوا أبوابًا وليس تحتها أحاديث ، يعني أن البخاري كان يضيف ويحدث في كتابه على مدى عمره ، ربما وضع ترجمة باب أو عنوان باب وترك تحته بياض على أساس أنه يريد أن يبحث على حديث على شرطه ويضعه تحت هذا الباب ، فمات ولم يُتِم هذا العمل ، وهناك أحاديث وضعها ولم يضع لها أبوابًا على أساس أنه سيعود إليها مرة أخرى ويضع لها عناوينًا ، فتوفي ولم يضع بعض هذه العناوين ، وهي قليلة في الكتاب لكن هذا وقع ، فجاء بعض النَّسَّاح فصار يُدخل بعض هذه الأحاديث التي ليس لها أبواب ضمن الأبواب التي ليس تحتها أحاديث ، وصارت بهذه الطريقة بعض هذه الأحاديث لا علاقة لها بالتبويب .

**فيقول الحافظ ابن حجر :** لكن هذا لا نلجأ إليه - هذا التوجيه أول شيء أنه قليل في الصحيح - ولا نلجأ إليه إلا إذا تعذر علينا أن نجد وجه الترابط بين الباب والحديث ، عندها نقول : لعل هذه الأحاديث من ضمن تلك الأحاديث التي وُضعت في غير محلها من النَّسَّاح الذين نسخوا " صحيح البخاري " وَرَوَوْهُ عن تلميذه القربري .

من منهج البخاري في الصحيح أنه قد يُترجم بتراجم محتملة ، بمعنى أنه لا يجزم فيها بالحكم ، كالتراجم التي تبتدئ بالاستفهام : باب هل يفعل المسلم كذا ؟ هل يفعل المصلي كذا ؟ لا يجزم فيها بحكم ، ما هو سبب عدم الجزم ؟  
**يذكر العلماء أن أسباب عدم الجزم للإمام البخاري :**

**الاحتمال الأول :** أن يكون وجه الدلالة محتمل ، وأن لا يكون وجه الدلالة صريح بالحكم فوراً منه لا يجزم بالحكم ؛ مجرد يشير ، من منطلق هذا الدليل مُحْتَمَل أن يُستنبط منه هذا الحكم ، ويترك الحكم أو الجزم للدارس ، الباحث ، العالم الذي سيستفيد من هذا التبويب ويستفيد من هذا الحديث لاستنباط الحكم .

**والاحتمال الثاني :** أن يكون هذا الحديث قد اختلف في رفعه ، ووقفه ، كيف اختلف في رفعه ووقفه؟

ولكننا نرى بعض صغار السنن فلا بد من توضيح بعض الأمور الجليلة . المرفوع : هو الحديث الذي تُسبب إلى النبي عليه الصلاة والسلام . الموقوف : هو الحديث الذي تُسبب إلى الصحابة رضوان الله عليهم . فإذا اختلف في الحديث في رفعه ووقفه ؛ هل هو من كلام النبي عليه الصلاة والسلام أو من كلام الصحابي ، عندها أيضًا الإمام البخاري يقوم بوضع ترجمة محتملة غير قاطعة بالحكم لورود الخلاف في الحديث ، وإن كان البخاري قد يرجح الرفع ، لكن لوجود الخلاف لا يجزم أيضًا من باب الإشارة إلى وجود خلاف ومن باب الورع أيضًا في عدم الجزم بحكم قد يكون فيه خلاف .

مما يتعلق أيضًا بتراجم البخاري أن البخاري قد يترجم بما ورد في بعض طرق الحديث ، يعني قد يأتي بلفظ للحديث لكن الترجمة لا تنطبق على اللفظ الذي ذكره ، لكنها تنطبق على لفظ آخر للحديث ، فهو عندما يترجم هذه الترجمة يُومئ بأن للحديث لفظ آخر يجب أن تنتبه إليه ، وهذه الطريقة يتبعها الإمام البخاري .

لِمَ لَمْ يَذْكُرِ اللَّفْظَ الْآخَرَ ؟

إما من باب شَحْذِ الذَّهْنِ ، حتى يتعود القارئ الذكاء والفهم والاستنباط ، أو لأن هذا اللفظ ليس على شرطه ولذلك ذكره وأومئ إليه دون أن يورد الحديث الذي يوافق هذا اللفظ ؛ وهذه أيضًا من ملاحظ البخاري الدقيقة في تراجمه .

وكثيرًا أيضًا ما يترجم الإمام البخاري في ألفاظ الآثار للصحابة والتابعين ، يكون في قول عمر ، قول أبي بكر ، قول زيد بن ثابت ، قول علي بن طالب ؛ يحذف هؤلاء الصحابة ويضع كلامه كأنه عنوان في بداية الباب ثم يُورد تحت ذلك الباب الحديث الذي يدل على مقتضى تلك الترجمة .

المقصود أن تراجم البخاري بث فيها علمًا كثيرًا وفقهًا جزيلاً ، ودل فيها أنه إمام من أئمة الفقه المجتهدين اجتهادًا مطلقًا ، وأنه - بحق -

ممن جَمَعَ بين علميِّ الفقه والحديث على أتم وجه ؛ عليه رحمة الله

الكلام حول التراجم - حقيقةً - طويل ، لكن لا نريد أن نطيل في الكلام عنها وخاصة أن الوقت قد أدركنا ، لكن نريد أن نذكر بعض الكتب التي قلنا أنها اعتنت بالتراجم في آخر كلامنا عن التراجم ؛ منها :

1- كتاب " الْمُتَوَارِي " على تراجم أبواب البخاري لناصر الدين بن المُتَيْرِ الإسكندراني .

وهو مؤلف ، أو له تأليف لابن المنير الإسكندراني كتاب شهير يتعلق بكتاب كبير في التفسير ، تعرفون كتاب " الكشاف " للزمخشري ؟ لابن المُتَيْرِ تعقبات عليه يتعقب فيها آرائه الاعتزالية ، ابن المنير أشعري فيتعقبه في آرائه التي يخالف فيها الأشاعرة المعتزلة .

2- كتاب " مناسبات تراجم البخاري " لبدر الدين بن جماعة . وقد استفاد من الكتاب السابق تقريباً وزاد عليه ، بعني : اختصر الكتاب السابق - تقريباً- وزاد عليه بعض الزيادات .

3- من الكتب المتأخرة " شرح تراجم أبواب البخاري لأحد علماء الهند المتأخرين " للشاه أحمد بن عبد الرحيم الدَّهْلَوِي الهندي ، المتوفى سنة : ألف مائة وسبعة عشر من الهجرة ، وهو كتاب مطبوع وفيه إضافات متعددة على الكتب السابقة .

يبتدئ الإمام البخاري كما هو معروف بكتاب " بَدْءُ الْوَحْيِ " ؛ أول كتاب في " صحيح البخاري " هو كتاب : " بَدْءُ الْوَحْيِ " ، وأول حديث فيه حديث : (( **إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ** )) ، وآخر كتاب في " صحيح

البخاري " : " كتاب التوحيد " ، وآخر حديث فيه حديث : (( **كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ** )) .

ويقول بعض أهل العلم إن بداية الإمام البخاري بـ " بَدْءُ الْوَحْيِ " لبيان أن كتابه سيشمل جَمْعُ هذا الوحي وهو سنة النبي عليه الصلاة والسلام ، وابتدئ بحديث : (( **إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ** )) ليستحضر هو وقارئ الكتاب إخلاص النية من أول تَعَلُّمِهِ للسنَّة النبوية ، وَخَتَمَ بـ " كتاب التوحيد " ؛ لأنه هو المرجع والأساس الذي ينبني عليه قبول العمل والثواب عليه في الآخرة ؛ قَبُولُ الْعَمَلِ فِي الدُّنْيَا وَهُوَ أَنْ يَكُونَ صَوَابًا لَا يَدُ مِنْ التَّوْحِيدِ ، وَأَنْ يُؤَجَّرَ عَلَيْهِ الْإِنْسَانُ فِي الْآخِرَةِ ، إِذَا لَمْ يَكُنِ الْإِنْسَانُ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ لَا شَكَّ أَنْ أَعْمَالَهُ سَتَكُونُ كَرَمَادًا

اشتدت به الريح في يوم عاصف ، وختم بحديث : « **كَلِمَتَانِ...** »  
 (( تذكيرًا بآخر ما يحصل في يوم القيامة وهو وَزْنُ الأَعْمَالِ ، وأن سيكون آخر ما يبين مصير الإنسان من السعادة أو الشقاء هو هذا الميزان الذي تُوزَنُ فيه الأَعْمَالُ .  
 على كل حال هذه بعض الأقوال الفقهية في توجيه بداية الإمام البخاري بحديث : « **إِنَّمَا لِلأَعْمَالِ بِالنِّبَاتِ** » ) ، وفي ختمه بحديث :  
 « **كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ...** » .  
 الكلمة الثانية في عنوان " الصحيح " : " **المسند** " .  
 ؛ قلنا " الجامع المُسَنَّد " .

وقيل أن نستمر ، نحن نريد أن نأخذ عنوان البخاري ونشرح الكتاب بناءً على هذا العنوان ، لِمَا نفعل هذا ؟

### لعدة أسباب :

السبب الأول : أن الإمام البخاري لم يذكر مقدمة يبين فيها منهجه في " الصحيح " ، لو كتب مقدمة لأراحنا ؛ يقول فيها شرطي كذا منهجي كذا ، مجرد أن نقرأ هذه المقدمة نشرحها في أكثر ما نحتاج ، لكن الإشكال أن الإمام البخاري لم يكتب مقدمة لصحيحه ، فلا يوجد لنا شيء ممكن نعرف من خلاله منهج البخاري إلا كتابه " الصحيح " نفسه مع عنوانه ، والعنوان بالفعل من خلاله ممكن نعرف أهم عناصر منهج الإمام البخاري ، فذكرنا " الجامع " ومعنى " الجامع " ، ومنه تفرقنا إلى تصنيف البخاري أو تبويبات البخاري ، الآن نقف عند كلمة " المسند " .

### ما هو " المسند " عند المحدثين حتى نعرف أو نستطيع أن نعرف شرط البخاري في هذا الكتاب ؟

يصف كتابه بأنه مسند ، والمسند اختلف في تعريفه لكن من أشهر التعاريف له أنه : **المرفوع المتصل** . والتعريف الذي عرفه به الحافظ ابن حجر هو : " **مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال** " .

على كل حال كلا التعريفين ينفع في بيان منهج الإمام البخاري في هذا الكتاب .

إدًا أول شرط للإمام البخاري نستفيده من كلمة " مسند " في هذا الكتاب شرط الاتصال : أن يكون الحديث متصلًا ، وهذا الشرط هو الذي جعلنا نعتبر كتاب الإمام البخاري هو أول كتاب ألف في الصحيح المجرد .



لأن هناك من العلماء من سبق البخاري وجمَعَ الأحاديث المقبولة ، لكنه أدخل بينها أحاديث غير متصلة ، ونقص بالذات الإمام : مالك بن أنس في كتابه " الموطأ " الذي كان يقول فيه الإمام الشافعي : " لا أعرف كتابًا على أديم الأرض أصح من كتاب مالك بن أنس " ، أو عبارة نحوها . طبعًا الشافعي قال هذا الكلام قبل أن يؤلف البخاري كتابه ؛ لأن الشافعي توفي سنة مائتين وأربع من الهجرة ، يعني كان عمر البخاري عشر سنوات ، يعني ما ابتدئ أصلًا بتأليفه " الصحيح " .

لكن بعض العلماء انتقضوا كابن الصلاح لما ذكر أن كتاب البخاري هو أول كتاب في الصحيح المجرد ، **قالوا** : قد سبقه مالك . **فأجاب بعض أهل العلم قالوا** : لكن " مالك " فيه مراسيل وفيه بلاغات .

**فأجاب - يعني الذين يدافعون** : على أن كتاب مالك هو أول كتاب في الصحيح المجرد - قالوا : والبخاري فيه معلقات ، وهي غير متصلة . فما هو الجواب ؟

الجواب هو كلمة : " المسند " ، لما قال " المسند " بيّن أنه إنما يشترط الصحة في الأحاديث المتصلة ، أما ما في سواها فإنه أوردها عَرَضًا ، يعني ناحية يتفرع بها ، فوائد يتفرع بها ، ليست أصلًا في شرط الكتاب ، شرط الكتاب الأصلي هي الأحاديث المسندة المتصلة ، ولذلك صح أن نقول بأن كتاب البخاري هو أول كتاب في الصحيح المجرد ، أما مالك فأخرج تلك المراسيل يَحْتَجُّ بها . بخلاف الإمام البخاري ويراهها مقبولة ، وكذلك البلاغات يحتج بها . ويبني عليها مذهبه ، أما البخاري فلا يحتج إلا بالمسند ولا يصحح إلا المسند ، ولذلك صح أن نعتبر أن كتاب البخاري أول كتاب في الصحيح المجرد .

كذلك كلمة " المسند " من وجه آخر كما ذكرنا المرفوع تُخْرِج الآثار - آثار الصحابة والتابعين - لما قلنا أن المسند شرطه أن يكون مرفوعًا متصلًا ، إذًا الآثار التي يوردها الإمام البخاري لا يوردها أصالةً وإنما يوردها عرضًا لفائدة جانبية ، ولذلك أكثر هذه الآثار التي يوردها غير متصلة ، معلقة ، فيقول : قال عمر ، قال أبو بكر ، قال فلان ، قال فلان . إلا آثار قليلة جدًا أوردها أصالةً .

**وهذه الآثار التي أوردها أصالة تنقسم إلى قسمين** : قسم منها مما له حكم الرفع ؛ هو موقوف لكن له حكم الرفع .

من أوضح هذه الآثار أو من أمثلتها الصريحة والواضحة حديث عائشة في " صحيح البخاري " تقول رضي الله عنها : (( **فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ حِينَ فَرَضَهَا رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ زِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ رَكَعَةً** )) هل يمكن أن تقول عائشة هذا الكلام بالاجتهاد؟! هل يمكن أن يكون هذا الكلام بالاستنباط؟!

ولا هذا لا بد أن يكون تلقته عن النبي عليه الصلاة والسلام ، تقول : (( **فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ** )) . وهناك أمثلة كثيرة أخرى في صحيح البخاري تدل على أنه إذا كان الكلام لا يمكن أن يكون باجتهاد واستنباط ولا بد أن يكون مأخوذاً عن النبي عليه الصلاة والسلام وليس مما يؤخذ من الإسرائيليات ، فعند ذلك يكون له حكم الرفع كما هو معروف في هذه المسألة : أن الأثر الموقوف يكون له حكم الرفع إذا لم يكن للاجتهاد فيه مَدْخَلٌ ، وإذا لم يكن مما يُحتمل أن يؤخذ عن الإسرائيليات أو يغلب على الظن ليس مأخوذاً عن الإسرائيليات ، وهذا يتحقق في هذا الأثر وفي غيره من الآثار التي أخرجها البخاري . إذًا هي وإن كانت موقوفة لكن لها حكم المرفوع ، ولذلك أدخلها ضمن الكتاب الذي أسماه بـ " المسند " والذي يشبه أن يكون مرفوعًا .

هناك آثار قليلة في الحقيقة لم يظهر للعلماء أو للباحثين وجه الحكم بالرفع فيها ، وأوردتها الإمام البخاري مسنده متصله ، ولا أجد في الحقيقة حتى الآن جوابًا عليها ؛ كيف أوردتها أصالة وهو اشترط أن يكون الكتاب مسندًا .

يعني من بين ذلك : أنه مثلًا أنه **بَوَّبَ** على تقبيل الميت وأورد فيه حديث أبي بكر أنه (( **دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَهُوَ مُسَجَّى فَكَشَفَ عَنْ نَوْبِهِ وَقَبَّلَهُ** )) . هذا أثر عن أبي بكر وبعد وفاة النبي عليه الصلاة والسلام لا يقال إقرار من النبي عليه الصلاة والسلام ؛ أثر لأبي بكر رضي الله عنه ، فما هو وجه إسناده وروايته له ؟!

ولذلك الضياء المقدسي أورد بعض الآثار الموقوفة - الضياء المقدسي صاحب كتاب " المختار " واشترط فيه أن يورد الأحاديث المسندة مثل البخاري ، الصحيحة التي لم يُخرجها البخاري ومسلم سيأتي الكلام عليها إن شاء الله - أورد بعض الآثار الموقوفة ثم قال بعد أحد الآثار في كتابه يقول : هذا حديث حسن عن أبي بكر إلا أنه

ليس فيه شيء من قول النبي ﷺ وقد روى البخاري في كتابه غير شيء من كلام الصحابة .

كأنه يقول : لا أحد ينتقدي بإخراج هذا الأثر ، فقد سبقني البخاري فأخرج آثارًا للصحابة ، وهذه الآثار كما ذكرت ليست من باب ما له حكم الرفع ، بل هي موقوفات لا يقال أن لها حكم الرفع ، فما هو وجه إخراج البخاري لها؟! هذه تنفع أن تكون مشروعًا علميًا يقوم به أي واحد منكم أو غيركم ؛ يَجْمَع هذه الآثار الموقوفة التي أسندها البخاري ويبين وجه إخراج البخاري لهذه الآثار الموقوفة ، لما أخرجها في كتابه؟! مجال من مجالات دراسة صحيح الإمام البخاري . سنقف على الاتصال مرة أخرى عند شرط الصحة وسنتكلم عليه إن شاء الله .

الكلمة الثالثة في العنوان : " **الصحيح** " .  
 طبعًا هي لبُّ العنوان وهي أكبر ما يُمَيِّز هذا الكتاب ؛ اشتراط الصحة ، وبذلك يعلن البخاري شرطه من عنوان كتابه ، فشرط الصحة لم يكن باستنباط من العلماء ، يعني ما عرفوا أنه اشترط الصحة من خلال دراسة الكتاب وإنما من عنوان الكتاب ومن تصريح المؤلف أنه سيخرج الحديث الصحيح .

وتعريف الحديث الصحيح ؟ أي تعريف من التعاريف التي ذكرها أهل العلم ؟ من يذكر تعريف الحافظ ابن حجر ؟  
 هوَّ قال : **خَبَرٌ أَحَادٍ . مُتَّصِلُ السَّنَدِ . يَتَّقِلُ عَدْلٌ . تَامَ الضَّبْطُ . غَيْرُ مُعَلَّلٍ وَلَا شَاذٍ ؛** هذا تعريف الحافظ ابن حجر للحديث الصحيح .

**إِذَا هُنَاكَ خَمْسَةٌ شُرُوطٌ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ :**

**الأول :** اتصال السند .

**الثاني :** عدالة الرواة .

**الثالث :** تمام الضبط . كما يقول الحافظ ابن حجر .

**الرابع :** السلامة من الشذوذ ، أو عدم الشذوذ .

**الخامس :** عدم العلة ، أو السلامة من العلة .

هذه الخمسة شروط ، إِذَا ما دام البخاري اشترط الصحة لا بد أن تجتمع الشروط الخمسة بأحاديث كتابه التي يسندها ، التي يروها مسندة متصلة .

هذا العنوان واضح منه أن الإمام البخاري سيشترط هذه الشروط في كل كتابه . وبذلك نقف عند **شرطه في الرواة أولاً : العدالة والضبط .**

ما دام أن شرط الصحيح ألا يُخْرِج إلا للعدل الضابط ، فهل يمكن أن يُخْرَج البخاري لراوٍ مشهور مثلاً في كتابه هو يجهله لا يعرفه ؟  
س : من هو الراوي المجهول ؟

ج : هو مَنْ لم يَثْبُت فيه لا جَرْحًا ولا تعديلاً .  
لأنه لو عرفناه بالجرح صار ضعيفاً على مراتب الضعف ، ولو عرفناه بالعدالة صار عدلاً على مراتب العدالة أيضاً إذا انصَمَّ إليه الضبط .  
إدَّا شرط " الصحيح " ألا يُخْرَج لا لمجروح ولا لمجهول ؛ ولذلك يقول الحافظ ابن حجر : إنه لا يصح أبداً أن نحكم على راوٍ في " الصحيح " بأنه مجهول خاصةً . لماذا ؟ لأن مجرد إخراج البخاري له يعني أن البخاري قد عرفه بالعدالة وارتضاه ، فلو جاء أي عالم من العلماء وقال : فلان مجهول ، وقد أخرج البخاري - نُقَدِّمُ كلام مَنْ ؟  
- البخاري . لماذا ؟ لأنه البخاري أم لأمر آخر ؟  
الذي يقول : أنا اعرفه وهو ثقة ؛ هذا عنده زيادة علم ، أما الآخر يقول : أنا لا أعرفه . هل نجعل الذي يقول : لا أعرفه حُجَّة أم الذي يقول : أنا أعرفه ، من هو الحجة ؟

هذا يتكلم من عدم علمه ، معذور ، يقول : أنا لا أعرف فلاناً ، والآخر يقول : أنا أعرفه وقد عرفته بالعدالة والضبط ، ولذلك نقدم كلام من كان عنده زيادة علم على من ليس عنده هذه الزيادة ، ولا شك ، ولا أجعل كلام الأقل علماً حجة على من عنده علم ؛ هذا نفس وأكمل المنهج الصحيح في التعامل مع مثل هذه القضايا ، ولذلك لا يمكن أبداً أن أقبل - وهذا نص عليه الحافظ ابن حجر - من أحد أن يقول عن راوٍ في صحيح البخاري : إنه مجهول ؛ لأن مجرد إخراج البخاري له يقتضي أنه قد عَرَفَهُ بالعدالة والضبط ، ولذلك يقول الحافظ : من ادعى أن راوٍ في " الصحيح " مجهول يكون هذا نازِع البخاري علمه .  
كأنه يقول للبخاري : أنت لا تعرف فلاناً ، البخاري يقول : أعرفه ، وهذا يقول : لا أنت لا تعرفه ومجهول ، وهذا لا يصح ولا يُقبل منه .  
فالمقصود أن الحكم بالجهالة على راوٍ وهو في " الصحيح " هذا لا يمكن أبداً ، لذلك لو وقفت على راوٍ من شيوخ البخاري أو ممن فوقهم حُكِمَ عليه بالجهالة أو ما وجدت فيه جرح ولا تعديل ، مجرد إخراج البخاري له يقتضي أنه معروف عند البخاري وأنه في درجة القبول ؛ وهذه فائدة مهمة نستفيدها في كل كتب الصحاح ، وسيأتي الكلام عن بقية الكتب إن شاء الله .

**س :** هل هناك راوٍ روى له البخاري ، وقال عنه أهل العلم مجهول<sup>(1)</sup> ؟

ج: وُجد هذا قديمًا وحديثًا ؛ من رد بعض الأحاديث لأنه فيها فلائًا مجهول ، أو نجد راوٍ في البخاري وقال عنه أبو حاتم مثلاً : مجهول ، وهو في البخاري ؛ فهل نقدم كلام أبي حاتم أم ما يقتضيه فعل البخاري ؟

نقدم ما يقتضيه فعل البخاري ؛ لأنه كما قلنا : الحكم بالجهالة ليس معارضًا للذي حكم عليه بالعدالة والضبط .

كما أن الحكم بالجهالة لا يعارض قول من ضعفه ، لو وجدنا عالم يقول : فلان مجهول ، والآخر يقول : ضعيف ، نقدم كلام من قال : ضعيف ؛ لأن الذي يقول مجهول يقول : أنا لا أعرفه لا بعدالة ولا ضبط ، والذي يقول ضعيف يقول : أنا عرفته بالضعف ، فنقدم من كان عنده زيادة علم .

كذلك من حَكَمَ عليه بالتوثيق ؛ نقدّم كلامه ، متى يصير المسألة فيها إشكال ؟ إذا تعارض الجرح أو التعديل ، واحد يقول ضعيف والثاني يقول ثقة ، هنا تأتي مسألة تعارض الجرح والتعديل ولها خطوات معينة ، وقد تُدرس إن شاء الله في الدورة في علم الجرح والتعديل ، ما هي طريقة التعامل مع الراوي الذي اختلفت فيه أقوال أهل العلم جرحًا وتعديلًا .

**سؤال يقول :** هل شرط الإمام البخاري في الحديث الصحيح هو التعريف الذي ذكر أنفًا ؟

نقول على وجه الإجمال : نعم ، لا بد من شرط العدالة ، لا بد من شرط الضبط ، لا بد من شرط الاتصال ، لا بد من عدم الشذوذ ومن عدم العلة . وسنقف مع كل شرط من هذه الشروط ونتكلم عن موقف البخاري منها بإذن الله تعالى ، لكن فقط الشيء الذي يجعلني أقول في كل تفاصيله قضية تمام الضبط ؛ تمام الضبط هذه ليست شرطًا لا للبخاري ولا لغيره ، فكم من راوٍ وُصف بخفة الضبط أخرج له البخاري ولربما فيما يسمى بالأصول ، يعني هو حسب اصطلاحنا نحن يكون في الحسن ، وسيأتي الكلام عن هذا إن شاء الله على كل حال وذكر كلام أهل العلم حول هذه المسألة .

(1) هذا سؤال من أحد الطلبة ، وهو غير مسموع ، فقَدَّرناه ، ووضعناه في مكانه .

المقصود : أن البخاري اشترط القبول ، سواء كان حسناً أو صحيحاً ، ولا شك أنه اشترط أعلى القبول ولذلك أعلى شرطه هو أن يكون هذا الحديث في قمة الأحاديث المقبولة ، ولذلك أكثر وغالب أحاديث " الصحيح " هي من رواية تَامِّي الضبط ، يقل فيها جداً أن تجد رواية خفيف الضبط في أصول الأبواب ، لكن يوجد ؟ نعم يوجد ، قليل ؛ لأنه الإمام البخاري شرطه أن يُخرج الأحاديث المقبولة الصالحة للاحتجاج ، فإن وجدها في أعلى المراتب كانت هذه أعلى شرط ، إن لم يجد في الباب إلا هذا الحديث الذي هو مقبول - ولو في المرتبة الدنيا من القبول - أخرج في كتابه ، وخاصة إذا تذكرنا ما قررناه في السنة الماضية : أن أول من اصطلح - وهذه المرحلة هي القسم الأوسط - هو الإمام الترمذي ، فكل من سبقه ما كانوا يستخدمون الحسن بالمعنى الاصطلاحي ولا كان عندهم الحديث المقبول ينقسم إلى صحيح وحسن ، فليس هناك داعٍ عنده إلى أنه ما يُخرج إلا فقط ما يسميه برواية تام الضبط ، لأنه ما عنده مسمى لخفيف الضبط ، كل عنده في فقه حديث الصحيح ، وإن كان البخاري كما قلنا يحرص أن يُخرج أصح الصحيح ، فاتفق مع ذلك أن يكون أصح الصحيح من رواية تام الضبط غالباً ، تام الضبط سيكون أتقن لروايته من خفيف الضبط ، ولذلك وافق أن تكون أغلب أحاديث صحيح البخاري هي من رواية من كان عدلاً تام الضبط .

من القضايا المهمة المتعلقة بشرط البخاري في الرواة - وقد يُعترض على البخاري بها - روايته عن أهل البدع ؛ لأن من المعروف أن البدعة تعارض شرط العدالة ، وأن البدعة ربما قدحت في عدالة الراوي ؛ أقول : ربما ؛ لأن البدعة قد لا تقدح في عدالة الراوي على الصحيح ، فيما لو كان الراوي مُتَأَوِّلاً ، إذا كان الراوي مُتَأَوِّلاً فإن البدعة ؛ مع تحذيرنا منها ، مع تحذيرنا من صاحبها ، مع بيان خطرها ، إلا أننا لا ننتهم هذا الراوي بالفسق ، وبعدم العدالة إلا إذا عرفنا أنه غير مُتَأَوِّل ، إذا قامت عندنا قرائن تدل - أو أيقننا أو غلب على ظننا - أنه غير متأول ، أي أنه يرتكب هذه البدعة وهو على علم بمخالفتها لنصوص الكتاب والسنة ؛ هذا الذي يُفَسِّق ، ولذلك تساهل العلماء ومنهم الإمام البخاري في الرواية عن بعض أهل البدع ، لأن الراجح أن أهل البدع لا يُطلق القول برد روايتهم ولا بقبول روايتهم ، وإنما هناك تفصيل في قبول روايتهم .

**وهذا التفصيل ينبنى على شروط ثلاث أساسية وهي :**

**الشرط الأول :** أن لا يكون الراوي مُكفِّراً في بدعته .  
**الشرط الثاني :** وأن لا يكون معانداً ، يعني أن يكون متأولاً فلا يكون معانداً .

**الشرط الثالث :** ألا يروي حديثاً منكرًا يؤدِّ البدعة ، ما هو أي حديث منكر وإنما حديث منكر يؤيد البدعة ، وهذه لها مجال آخر وسبق أن تكلمنا عليها في دروسنا .  
 وقد طبَّق هذه الشروط الإمام البخاري ، وبهذه الشروط لا تجد أي تناقض بين تصرف البخاري وبين هذه الشروط ؛ لأنه بعضهم مثلاً قال بأن شرط البخاري ألا يُخرج للدعاة . وجدنا أن البخاري قد أخرج لبعض دعاة البدع ؛ داعية من دعاة البدع وأخرج له البخاري . ومن قال مثلاً أنه ترك الرواية عن المبتدعة فهذا قول باطل ، ولا شك أنه أخرج عن عدد من المبتدعة ليس بالقليل .  
**فمثلاً عندي هنا بعض الأمثلة :**

أولاً : الذين وُصفوا بالبدعة وأخرج لهم البخاري حسب ما في " كتاب الميزان " بلغوا تسعة وستين راوٍ في صحيح البخاري ؛ منهم من كان داعية من الدعاة إلى البدعة : سالم بن عجلان ، وكان داعية إلى الإرجاء ، ومثله تماماً : شبابة بن سَوَّار ، كان داعية إلى الإرجاء ، وعبد الله بن أبي نجيح كان من رءوس الدعاء إلى القدر كما يقول يحيى بن سعيد القطان ، يقول : كان من رءوس الدعاة إلى القدر ، بل وُصف أيضاً بالاعتزال ، وأحمد بن بشير الكوفي يقول عنه ابن تيمير : حسن المعرفة بأيام الناس ، حسن الفهم ، كان رأساً في الشعوبية يخاصم في ذلك ، يعني : داعية ويدعوا وبجلد وبقوة ويخاصم الناس ويُعادي ويوالي بناءً على هذه البدعة ، والشعوبية ما هي ؟ من يعرف هذه البدعة ؟

التي هي ضد القومية العربية وهي نفي أن يكون للعرب أي مزية على غيرهم ، وهذا خلاف مذهب أهل السنة والجماعة ؛ يرون لجنس العرب فضلاً على جنس العجم ، وإن كانوا عند الله عز وجل سواسية من ناحية الأعمال والفرائض والواجبات والمنهيات ، لكن هذا الجنس أفضل من غيره من الأجناس من ناحية الصفات التي وضعها الله عز وجل فيه وجعله مادة الإسلام ، وهو الذي انتشر على يده هذا الإسلام في أقطار العرب ؛ المقصود هذا الرجل كان رأساً من رءوس الشعوبية وكان داعية إلى هذا المذهب .

إدًا إخراج البخاري لهؤلاء توجيهه : أنه أخرج لهم بناءً الشروط الثلاثة السابقة ، ولن تجد هذه الشروط مناقضة لإخراج البخاري لواحد من هؤلاء ؛ لأنك لو قلت الداعية فهؤلاء دعاة ، حتى إذا قلت حديثًا يؤيد البدعة سيأتي إن شاء الله أن أصحاب الصحيح قد يخرجون أحاديث من رواية المبتدع وتؤيد بدعته لكنها ليست مُنكرة ، وسيأتي له مثال صريح عن كلامنا على الإمام مسلم عليه رحمة الله . هذا بالنسبة لاشتراط العدالة في " صحيح البخاري " .

طبعًا هناك كلام حول شرط البخاري آثاره الحاكم لا أريد أن أتوسع في ذكره ، لكن أقل شيء فيه هو الإشارة إليه الآن ، وهو أن الحاكم ذكر كلامًا فهم منه أنه يدعي أن شرط البخاري في الراوي الذي يُخرج له ألا يُخرج إلا لراوٍ قد عُرف برواية اثنين عنه . هذا الكلام ذكره الحاكم ؛ صحيح ، لكنهم اعترضوا عليه بأن البخاري ومسلم قد أخرجوا لجماعة من الرواة لم يرو عنهم إلا رجل واحد ، وضربوا أمثلة لذلك من الصحابة ومن غير الصحابة ، لكن في حقيقة النظر في كلام الإمام الحاكم في " المستدرک " وفي كتابه " المدخل إلى كتاب الإكليل " وجدنا أنه يقصد من هذا الكلام أن يُبين أعلى شرط الصحيح ؛ لأنه صرح في مواطن أن البخاري ومسلم أخرجوا لأقوام تفرد بالرواية عنهم شخص واحد فهو كان على علم بذلك .

إدًا ما هو مَقْصودُه لما ذكر أن شرط البخاري هو أن لا يُخرج إلا لمن روى عنه أو من عُرف برواية اثنين عنه ؟

**قصده من ذلك :** أن هذا هو أعلى شرط " الصحيح " كما ذكرنا سابقًا في التام الضبط ، يعني البخاري يحرص ألا يُخرج إلا لمن عرف برواية اثنين عنه ، فإن وَجَدَ أصلًا من الأصول واجتمعت فيه شروط القبول من رواية مَنْ لم يُعرف إلا برواية رجل عنه أخرجه في تلك الحال ، لكنه لا يلجأ لإخراج أمثال هؤلاء إلا إذا فقد القسم الأول من الرواة ، وهو من عُرف برواية رجلين عنه فأكثر ؛ هذا هو توجيه كلام الحاكم وهو من أعرف الناس بكتاب الصحيح ، وقد نص كما ذكرت وهذا بسبب التأويل ، يعني قرين التأويل من كلام الحاكم أنه كان على علم كما نص على ذلك بأن البخاري ومسلم قد أخرجوا لجماعة من الرواة روى عنهم رجل واحد .

نرجع إلى شرط البخاري في الضبط ، فنقول شرط الضبط لا شك أنه من شروط الحديث الصحيح ولا بد من وجود هذا الشرط حتى



يُقبل الحديث ، والإمام البخاري كذلك اشتراط دقيق وشديد جدًّا ، وقد بيَّن ذلك بالمثل أحدُ العلماء وهو الإمام الحازمي ؛ حيث إن الرواة المقبولين لهم طبقات ، وضرب لذلك مثالًا قال : لو أتينا بأحد العلماء المشهورين كالإمام الزهري مثلًا .

نجد أن الإمام الزهري مكث يحدث سنوات طويلة جدًّا وتلمذ على يديه تلامذة كثر ، بعض هؤلاء التلامذة مع تمام ضبطهم لازم الزهري ملازمة طويلة ؛ في السفر والحضر ، في كل أحواله ، فهو صاحب حفظ قوي جدًّا ، ضبط تام ، ووافق مع ذلك أنه لازم الزهري ملازمة كبيرة جدًّا ، هؤلاء أعلى طبقة من الرواة عن الزهري .  
الطبقة الثانية : هم طبقة مَنْ كان ثقة ضابطًا ضبطًا تامًّا ، لكنه لم يلزم الإمام الزهري ، وإنما جَلَسَ معه مجلسين ، ثلاثة ، أربعة ، عشرة ، مجالس معدودة لم يلزم الزهري ولم يكن خيرًا بأحاديثه أو بمروياته .

يقول : لأن الإمام البخاري شرطه الأعلى ، يعني : يحرص ألا يُخرج إلا للطبقة الأولى من الرواة ، وهو أن يكون الراوي ضابطًا ضبطًا تامًّا وملازمًا للشيخ الذي روى عنه ، فإن لم يجد من رواية رجل من هؤلاء حديثًا أصلًا في باب من الأبواب ، عندها ينتقل للطبقة الثانية .  
وسياتي بقية الطبقات والكلام عنها عندما نتكلم عن مناهج بقية الكتب بإذن الله تعالى ، لكن المقصود أن البخاري يحرص ألا يُخرج إلا للطبقة الأولى ؛ هذه قمة حقيقة في النقل وفي التحري وفي الثبوت ، فإن لم يجد إلا المرحلة الثانية - وهي أيضًا للثقة التام الضبط - أخرج لها في كتابه " الصحيح " ، لكنها تعتبر شرط فرعي - إن صح التعبير - في كتاب " الصحيح " .

مازلنا نتكلم عن العدالة والضبط ، وقد يعترض بعض الناس على ذلك لوجود رواية تُكلم فيهم في " صحيح البخاري " ، وقد عدَّهم الحافظ ابن حجر ، قال : إنهم نحو الثمانين راوٍ ، وهناك كتاب آخر واسع في ذكر من تُكلم فيه من رجال الصحيحين ، وهو كتاب أبي زرعة العراقي واسمه : " البيان والتوضيح لمنْ مُسَّ بِضَرْبٍ من التجريح أخرج له في الصحيح " لأبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم بن حسين العراقي ، ذكر في هذا الكتاب سبعة وخمسين وثلاثمائة راوٍ تُكلم فيهم في " صحيح البخاري " ، لكن بالطبع أكثر هؤلاء الرواة لم يُتَّكلم فيهم بشيء يُنزل مرتبتهم أصلًا ، يعني الذين فيهم كلام فيه شيء

من الوجاهة ، فيه شيء من القوة لعلمهم لا يبلغون حد الثمانين كما ذكر الحافظ بن حجر هذا العدد الكبير .

### ما هو موقفنا من هؤلاء الرواة ؟

نقول : نقسم هؤلاء الرواة إلى أقسام :

**القسم الأول :** مَنْ تُكَلِّمُ فِيهِ بِالْجَهَالَةِ ، وَقَلْنَا : أَنَّهُ لَا يُقْبَلُ الْحُكْمُ بِالْجَهَالَةِ عَلَى رَاوٍ مِنْ رِوَاةٍ " الصحيح "

**القسم الثاني :** الْمُتَكَلِّمُ فِيهِ بِبِدْعَةٍ وَهُمْ قِسْمٌ كَبِيرٌ مِنْ هَؤُلَاءِ الرِّوَاةِ ، بَيْنَا مَوْقِفُ الْبُخَارِيِّ مِنْ هُنَّ رِوَايَةِ الْمُبْتَدِعِ وَمَوْقِفُهُ مِنْهُمْ ، وَالْمَوْقِفُ الصَّحِيحُ الَّذِي صَارَ عَلَيْهِ الْمَحْدَثُونَ ، وَسِيَخِرُ أَيْضًا عَدَدًا كَبِيرًا مِنْ هَؤُلَاءِ الرِّوَاةِ .

**القسم الثالث :** مَنْ تُكَلِّمُ فِيهِ لِأَنَّهُ وَهْمٌ فِي حَدِيثٍ أَوْ أَخْطَأَ فِي حَدِيثَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ ، لَكِنَّهُ مَا زَالَ فِي دَرَجَةِ الضَّبْطِ وَالِإِتْقَانِ ، فَمِثْلُ هَؤُلَاءِ لَا تُتْرَكُ رِوَايَاتُهُمْ كُلُّهَا مِنْ أَجْلِ خَطَايِينِ أَوْ ثَلَاثَةٍ أَوْ أَرْبَعَةٍ أَوْ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ خَفَّ ضَبْطُهُ .

**القسم الرابع :** مَنْ كَانَ ضَعِيفًا عَلَى الْوَاضِحِ عِنْدَنَا نَحْنُ ، وَإِنْ كَانَ فِي عِلْمِ الْبُخَارِيِّ قَدْ يَكُونُ بِخِلَافِ ذَلِكَ ، الْمَقْصُودُ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ ضَعِيفًا حَتَّى عِنْدَ الْبُخَارِيِّ ، فَمِثْلُ هَؤُلَاءِ رُبَّمَا أَخَذَ الْبُخَارِيُّ مِنْ هَؤُلَاءِ وَانْتَقَى مِنْ حَدِيثِهِمْ مَا ضَبَطُوهُ وَأَتَقَنُوهُ ؛ لِأَنَّهُ حَتَّى سَيِّئَ الْحِفْظِ لَا يُتَّصَرُّ إِلَّا بِضَبْطٍ وَلَا حَدِيثٍ ، قَدْ يَكُونُ غَالِبًا عَلَيْهِ الْوَهْمُ ، لَكِنْ تَوْجَدُ هُنَاكَ أَحَادِيثٌ أَصَابَ فِيهَا ، فَيُخْرَجُ لِمِثْلِ هَؤُلَاءِ وَغَالِبًا يَكُونُ إِخْرَاجُهُ لِمِثْلِ هَؤُلَاءِ فِي الْمَتَابِعَاتِ وَالشَّوَاهِدِ .

لَكِنَّ الْحَقِيقَةَ قَبْلَ أَنْ نَتْرِكَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ نَقْرُرُ قَضِيَّةَ مَهْمَةٍ وَهِيَ أَنَّ الْبُخَارِيَّ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَخْرُجَ لِرَاوٍ فِي صَحِيحِهِ إِلَّا وَهُوَ عِنْدَهُ فِي دَرَجَةِ الْقَبُولِ ، وَلَا تَخْرُجُ عَنْ هَذَا الْأَصْلِ إِلَّا بِدَلِيلٍ قَطْعِيٍّ يَقِينِي أَنَّهُ ضَعِيفٌ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ لَمَّا أَخْرَجَ لَهُ فِي " الصَّحِيحِ " ؛ لِأَنَّ شَرْطَ الصَّحِيحِ كَمَا قَلْنَا : الْعَدَالَةُ وَالضَّبْطُ ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ نَخْرُجَ عَنْ هَذَا الْأَصْلِ إِلَّا بِدَلِيلٍ وَاضِحٍ ، وَلَا يَكُونُ الدَّلِيلُ وَاضِحًا إِلَّا إِذَا عَرَفْتَ أَنَّهُ ضَعِيفٌ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ لَا عِنْدَ غَيْرِهِ ، قَدْ يَكُونُ ثِقَةً عِنْدَ الْبُخَارِيِّ ضَعِيفًا عِنْدَ غَيْرِ الْبُخَارِيِّ ، هَذَا لَا يَهْمُنِي ، يَهْمُنِي أَنْ أَعْرِفَ رَأْيَ الْبُخَارِيِّ فِيهِ ، قَضِيَّةُ التَّرْجِيحِ هَذَا أَمْرٌ مُخْتَلَفٌ ، لَكِنْ يَرِيدُ أَنْ يَعْرِفَ رَأْيَ الْبُخَارِيِّ فِي هَذَا الرَّاوِي ، كَمَا قَلْنَا : مَجْرَدُ إِخْرَاجِ الْبُخَارِيِّ لَهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مَا زَالَ فِي دَرَجَةِ الْقَبُولِ وَلِهَذَا أَدْلَةٌ مُتَعَدِّدَةٌ .

نستثني من هذا الإطلاق - كما قلت : كل رواية الصحيح في درجة القبول - الصور الآتية :  
 أولاً : من أخرج له البخاري مقروناً ، كيف أخرج له مقروناً ؟! ما هي صورة الرواية القرناء ؟  
 المقرون : هو الذي يُسَمَّى في الإسناد مع غيره . فيقال مثلاً : حدثني فلان وفلان . فممن أخرج له البخاري مقروناً : من قد يكون ضعيفاً عند البخاري .

ما هو وجه الإخراج لهم بهذه الصورة ؟  
 قد يكون من التقوي وأنه يعتبر هذا الراوي ما زال يُعتبر به ، فهو معتمد على راو ثقة وإنما أورد هذا من باب زيادة الفائدة .  
 وقد يورده كذلك لأن البخاري سمعه على هذه الصورة ، يعني سمع الحديث من أحد شيوخه يرويه عن شيخين له ، فيورده كما سمعه تمامًا ، دون زيادة ولا نقص ، حتى لا يُعَيَّر من سياق الإسناد شيئاً ، والحقيقة عندي أمثلة ، لكن أنا كنت أتصور أن " صحيح البخاري " سننتهي منه اليوم ونبتدئ في " مسلم " ، لكن ما زلنا في الكلام عن البخاري وسوف نختصر كثيراً في الأمثلة .  
 أو من خلال أيضاً الذين يُوردهم البخاري لا للاحتجاج ، قد يوردهم خلال سِيَاقَة أحد رجال الإسناد بطريقتين له ، يعني : في أحد الرواة مثل سفيان بن عيينة .

يقول الإمام البخاري : (( حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسِ بْنِ سَمِيعِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ قَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ... )) إلى آخر الحديث .  
 ثم قال سفيان : (( وَزَادَ عَبْدُ الْكَرِيمِ أَبُو أُمَيَّةَ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ )) .

الآن الإمام البخاري يروي هذا الحديث عن شيخه علي بن المديني وشيخه يروي عن سفيان ، وسفيان أورد الحديث بطريقتين فالبخاري أوردتها كما سمعها ، فكان في الطريق الثاني راو اسمه عبد الكريم بن أبي المُخَارِقِ أبي أمية ، وعبد الكريم بن أبي المُخَارِقِ ضعيف ،

فالبخاري ما أورده لأنه حجة عنده ولكن لأن سفيان بن عيينة حدث بهذا الحديث بهذه الصورة فأورده كما سَمِعَهُ .  
وفي ذلك فائدة مهمة ولذلك أوردها البخاري : أن الراوي قد يخطئ ؛ فيذكر لفظ الراوي الضعيف في رواية الراوي الثقة ، فأراد البخاري أن يبرأ ذمته بنقل الحديث كما سمعه ، فلو وقع وهم أو خطأ يعرف الناقلون أن هذا من قبل سفيان بن عيينة لا من قبل شيخه ولا من قبل البخاري نفسه .  
فهذه صورة أخرى تدعو البخاري إلى أنى يذكر الراوي الضعيف في صحيحه وإن لم يكن ثقة عنده .  
الصورة الثالثة : أن يورده بمتابعات ، ونقصد من المتابعات الروايات التي يُعَلِّقها البخاري في آخر الصحيح ، فيقول مثلاً بعدما يورد الحديث ، يقول : وقد رواه معمر و فلان و فلان عن - مثلاً - همام أو عن فلان ؛ أحد الرواة ، يذكر من تابع رواة الحديث الذي أسنده عقب الحديث مباشرة ، يذكرها معلقة ، هؤلاء أيضاً لا يُشترط فيهم أن يكونوا عدولاً أو ضابطين .

إدَّا الرواة الذين يشترط فيهم أن يكونوا عدولاً ضابطين هم الذي يخرج لهم مُسْتَدَات ، يعني حديث مسند متصل بشرط ألا يكون مقروناً ولا يكون ورد كذلك بالإسناد ؛ يعني إسناده عقب إسناد ، وبشرط ألا يكون بمتابعاته التي يُسوقها معلقة في آخر الحديث ، من سوى هؤلاء فكلهم عند البخاري لا ينزلون عن درجة القبول ، ولو في آخر مراتبها .  
وصلى اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد ﷺ ، وعلى آله ، وصحبه وسلم .